mroftalp htehaB ni knil muideM

62- الدرس الخامس والعشرون- الحج وفيه تلخيص ما يجب على الحاج من منسك الشيخ]القسم الثاني[

عبدالعزيز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر مشروع كبار العلماء ان يقدموا لكم الدرس الخامس والعشرين. قال الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله في كتاب الدروس المهمة لعامة الامة. ثالثا فصل في المواقيت المكانية وتحديدها. المواقيت خمسة. الاول ذو الحليفة - 00:00:00

وهو ميقات اهل المدينة وهو المسمى عند الناس اليوم ابيار علي. الثاني الجحفة وهو ميقات اهل الشام وهي قرية خراب تلي رابغ والناس اليوم يحرمون من رابغ ومن احرم من رابغ فقد احرم من الميقات - 00:00:34

لان رابغ قبلها بيسير. الثالث قرن المنازل وهو ميقات اهل نجد وهو المسمى اليوم السيل. الرابع يلملم وهو ميقات اهل اليمن الخامس ذات عرق وهي ميقات اهل العراق. وهذه المواقيت قد وقتها النبي صلى الله عليه وسلم لمن ذكرنا - 00:00:56

ومن مر عليها من غيرهم ممن اراد الحج او العمرة. والواجب على من مر عليها ان يحرم منها ويحرم عليه ان يتجاوزها بدون احرام اذا كان قاصدا مكة يريد حجا او عمرة - 00:01:25

سواء كان مروره عليها من طريق الارض او من طريق الجو لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم لما وقت هذه المواقيت هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن ممن اراد الحج والعمرة. واما من كان مسكنه دون المواقيت - 00:01:41

كسكان جدة وام السلام وبحرة والشرائع وبدر ومستورة واشباهها. فليس عليه ان يذهب الى شيء من المواقيت الخمسة المتقدمة. بل مسكنه هو ميقاته فيحرم منه بما اراد من حج او عمرة - 00:02:03

واذا كان له مسكن اخر خارج الميقات فهو بالخيار ان شاء احرم من الميقات وان شاء احرم من مسكنه الذي هو اقرب من الميقات الى مكة لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس رضي الله عنهما لما ذكر المواقيت قال ومن - 00:02:22

كان دون ذلك فمهله من اهله حتى اهل مكة يهلون من مكة اخرجه البخاري ومسلم. لكن من اراد العمرة وهو في الحرم فعليه ان يخرج الى الحل ويحرم بالعمرة منه - 00:02:46

لان النبي صلى الله عليه وسلم لما طلبت منه عائشة العمرة امر اخاها عبدالرحمن ان يخرج بها الى الحل فتحرم منه. المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز. رحمه - 00:03:04

ما هو الله - 00:03:24